

تعليمات رقم ٤ لسنة ١٩٩٦ (تعليمات البرامج التقنية التعليمية لسنة ١٩٩٦)

كما نشر في عدد الجريدة الرسمية رقم ٤١٧٢
على الصفحة ٤٢٠٦ بتاريخ ١٦-١٢-١٩٩٦

١ - المادة اسم التعليمات وبدء العمل بها

تاريخ السريان ١٦-١٢-١٩٩٦

تسمى هذه التعليمات (تعليمات البرامج التقنية) لسنة ١٩٩٦ ويعمل بها من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية .

٢ - المادة تعريفات

تاريخ السريان ١٦-١٢-١٩٩٦

يكون للكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في هذه التعليمات المعاني المخصصة لها ادناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك :

الوزارة : وزارة التربية والتعليم

الوزير : وزير التربية والتعليم

الامين العام : الامين العام لوزارة التربية والتعليم

المدير : مدير عام التقنيات التربوية .

المديرية : المديرية العامة للتقنيات التربوية .

البرنامج : كل مادة تعليمية تنتج على شكل برنامج تلفزيوني او اذاعي او برمجية حاسوبية او حقيبة تعليمية او غير ذلك .

اللجنة : لجنة الاذاعة المدرسية والتلفزيون التربوي او لجنة الوسائل والبرمجيات حسب مقتضى الحال .

٣ - المادة تشكيل اللجان

تاريخ السريان ١٦-١٢-١٩٩٦

تشكل في الوزارة لجنتان على النحو الاتي :

١. لجنة الاذاعة المدرسية والتلفزيون التربوي :

١. الامين العام رئيساً

٢. الامين العام المساعد المختص بالوزارة نائباً للرئيس

٣. مدير التلفزيون الاردني عضواً

٤. مدير اذاعة المملكة الاردنية الهاشمية عضواً

٥. مدير عام التقنيات التربوية عضواً

٦. المدير العام للتدريب والاشراف التربوي عضواً

٧. المدير العام للتربية والتعليم لمحافظة العاصمة عضواً

٨. مدير البرامج التقنية في المديرية العامة للتقنيات التربوية عضواً

٩. رئيس قسم التخطيط والتصميم في المديرية العامة للتقنيات التربوية عضواً

١٠. رئيس قسم التلفزيون التربوي والاذاعة المدرسية عضواً ومقرراً

ب. لجنة الوسائل والبرمجيات:

١. الامين العام رئيساً

٢. الامين العام المساعد المختص بالوزارة نائباً للرئيس

٣. مدير عام التقنيات التربوية عضواً

٤. مدير عام التعليم العام عضواً

٥. مدير مركز الحاسوب – الوزارة عضواً

٦. مدير البرامج التقنية في المديرية العامة للتقنيات التربوية عضواً

٧. مدير مركز الجامعة الاردنية عضواً

٨. عضو من القطاع الخاص من ذوي الاختصاص عضواً

٩. رئيس قسم الوسائل والبرمجيات عضواً ومقرراً

٤ - المادة ٤ سياسة انتاج البرامج التقنية

تاريخ السريان ١٦-١٢-١٩٩٦

تضع كل من اللجنتين الخطوط العريضة وسياسة انتاج البرامج التقنية حسب اختصاصها .

٥ - المادة ٥ اجتماعات اللجان

تاريخ السريان ١٦-١٢-١٩٩٦

تجتمع كل من اللجنتين بدعوة من رئيسها اربعة اجتماعات في السنة موزعة على مدار العام الدراسي ويكون اجتماعها قانونياً بحضور ثلثي اعضائها وتتخذ قراراتها باكثرية اصوات الحاضرين وعند تساوي الاصوات يرجح الجانب الذي صوت معه الرئيس .

٦ - المادة ٦ مكافآت اعضاء اللجان

تاريخ السريان ١٦-١٢-١٩٩٦

تمنح مكافاة لكل عضو في اي من اللجنتين قدرها عشرون ديناراً عن كل اجتماع يحضره العضو .

٧ - المادة ٧ التعاون مع المؤسسات ذات الاختصاص

تاريخ السريان ١٦-١٢-١٩٩٦

تتعاون المديرية مع جميع المؤسسات الحكومية والخاصة ذات الاختصاص في الشؤون الفنية المتعلقة بانتاج البرامج التقنية وتوظيفها ونشرها .

يعهد بانجاز البرامج التقنية الى ذوي الاختصاص والكفاءة من القطاعين العام والخاص في سائر المباحث والنشاطات التربوية لقاء مكافاة مالية تحدد شروطها بقرار من الوزير .

تعنى البرامج التقنية التعليمية بما يلي :

أ . المناهج الدراسية المختلفة وتعزيز المفاهيم الواردة فيها .

ب. النشاطات التربوية .

ج. تدريب المعلمين وتأهيلهم .

د. تعليم الكبار ومحو الامية .

هـ. ذوي الحاجات الخاصة .

و. اي برامج اخرى تفيد في الحقل التربوي والثقافي تقررها اي من اللجنتين .

يمنح كل من يشارك في تطوير اي برنامج تقني مكافاة تقدرها لجنة مختصة يعينها الوزير بحيث لا تتجاوز ٥٠% من مكافاة مثيله في المادة ٨ .

للووزير بتنسيب من المدير ان يقرر منح مكافاة مالية مناسبة لاي شخص لا تشمله البنود السابقة ويساهم باي جهد فكري او عمل اضافي في الشؤون والاعمال المتعلقة بانجاز البرامج التقنية الفنية والادارية بما في ذلك اجراء الدراسات التي تساهم في تحسين البرامج وتطويرها .